

نتائج غزوة الرقبة اعني تغلبهم في الدين والرفق بسراويلها وكونها  
ضد العنت وهي ان الفوائد تحتها الاول الاولي ثم الثاني ثم الثالث  
وكذا الاغداد بعده حرمة الرجم النار عليه فلا يدخلها آخرة الترمذي  
الموزلة بقوله عن ابن مسعود بن غافل الهذلي رقاها عنها انه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ينجف اللام احرك من حرمة بالنجفة على النار  
فينزع منها ومن حرمة بالبقية قلبه النار فلا يدخلها وفي رواية الا احرك  
من حرمة عليه النار عدا ولا كان هذا مطبقا لكل موطن النبي الراوي عن ذكر قوله  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطى قلبه  
الانس او من اعطى بهن تخفوا من الهول السكنة والوقار سهل وتخشع  
لان تخفوا من ما تشبهوا على جعل من اللان ضد خشونة يطبق على الانسان بالنجفة  
وعلى غيره على الاصل ومع سهل اي يسهل عوامهم وينقاد للشرع في امره دينه و  
اكدت اخره الطمان ايضا من حديث ابن مسعود والتوفيق من حديث جابر ربه  
واسايد حيدة والثاني العين بفتح الحقة وكون الم ضد الشوم اخرج  
الطمان في الاوط واليه هي الموزلة بقوله **قرب هو** عن عاتبة رقاها  
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرق بين امرئ وبين امرئ  
المحرم وسكون الراد اذ وقع فكون المحرم وان لا يحسن الرجل التصرف في الاور ستم  
الرقبة للبر وسور عاقبة ثم الاذي في اجماع الصفيان الطمان اخره من حديث ابن  
مسعود قال في التيب وضعه المنزى والثالث علمه كرمان كرمي الهمة  
عن ابي بصير بان لا يجيبه آخرة الوداد الموزلة بقوله **وعن جابر** بفتح الجيم  
الراء الاولي ابن عديته المحلى رقاها عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
عن جريم من اركان معتد لا تدين احدكما الضم العائد والثاني الرقبة ضد العنت  
جريم اي كرمه اربصير جرمه حامة وقبة فضل الرقبة وسرقة واكدت رواه احمد  
وابن ماجه والراجح بفتح الراء وسكون الحقة ضد العنت من ضامه وراس  
مخبره ان له الرضا آخرة الموزلة بقوله **عن عاتبة** رقاها عنها ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ان الرقبة لا يكون من اشياء الازالة صنة ولا  
يترج ان يساعده على الازالة اربصيره شيئا ورواية ان الله تعالى  
ان يرضي الرقبة من العباد ويعطي من الثواب على الرقبة ما يعطى من على العنت

حسنة

حسنة وما لا يعطى على ما سواه ان يرضي الرقبة فاصلة المقعد الثالث في طريق  
تحصيل الحكم وهو ان يحصله التحريم ان تكلف كل امرئ على النفس على ان يعطى وان  
كان حله فانها من حد احرم التكلف اولا حتى يكون اربصير بالبداهة والاشارة  
منه له ذلك حكمة بالكرار وطحا بالاستمرار يسمى بكم لاعتقاده اذ العادة  
ما غلب او كثر اخرج الطمان والارقيط الموزلة بقوله **قرب هو** عن ابن ابي ابي  
بالمهة واسم عوم رقاها عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العلم ارضوه بالتعلم  
والعلم ارضاه باعتبار العلم الاغلب فلان في حصول المعارف وبيانها في العلوم في قلب  
المعارف المستخرج من العلم والاسم ارضوه بالتعلم بالانكشاف له ابداء  
فاذا اوله وتمزج عليه صار فقهه ومن يحرم اربصير المرفوعة على نقطة  
بصدق عليه صدق الطب ضامن حصول المظ ومن يتوقف ان يتجنب الرقبة اي  
الموضوع لرسول بقوله اي بوجه الله في تركه ذكره في انما في العلم بالعلم اذ لا يكون  
ذلك من غيره ومن يعزل السيف من تقدمه من العصابة في دينهم وكذا انما  
صعدت الحكم صيرت حليا مما كانت من امور في الافعال يدي المرفوعة فالجمعة  
فاحسن التسان مدة مدة طرفه كنية وكنت اصبر على اداء لثبوته ونداء  
لسانه والظلم عظمي امر ان يرضي من الانتقام منه حتى غاية لثبوته ولا رقت ذلك  
صحة صار عليه وطحا وكذا مثل حصول الحكم بالتعلم طريق تحصيله لكل خلق ما يكسبه  
والمزولة كالتواضع كالتميز والاشارة والجمود والجمود والشجاعة اعني بالشمسية  
في حصولها في تحصيل العلم بالتميز والاشارة والجمود والجمود والشجاعة اعني بالشمسية  
يكون اربصير تلك الممارسة الكيفية راسخة وهي المعروفة بالملكة وكذا الحصول  
الاطلاق بالممارسة بالتكلف طريق ازالة كل قبيح سمح ان يترج من عاداته وشرعا  
والا فما استجيب الرقبة والسنة الرقبة حسن اذ لا يصح لغير الرقبة كالكلمة كالمفرد  
ضد التواضع والتخل بفضكون ضد الشجاعة والجمود ضد الجماعة اعني بجموع  
الشيء الممارسة الكيفية على ترك معتقضا ان معتقضا الملق المطبوع ازالته والعمل  
بفعله ان راق تلك الملكة الروية كرواية تسميتها باذن الله تعالى وفي الواجب  
المدنية وقد اختلف اهل الحق الحسن غزوة او عكسها من قال انه غزوة كبرت  
ان الله في قسم بينكم اخلاقكم كما قسم اركانكم اربصير رواه البخاري وقال القسطنطين  
اخلاق صلبة في نوع الانسان وهم فيه يتفادون فمن غلب عليه شئ من كان محمودا